

وسائل الشيعة

[117] القيامة وشبهها وكان يصلي الظهر بسبح اسم والشمس وضحاها وهل أتاك حديث الغاشية وشبهها وكان يصلي المغرب بقل هو الله أحد وإذا جاء نصر الله والفتح وإذا زلزلت وكان يصلي العشاء الآخرة بنحو ما يصلي في الظهر والعصر بنحو من المغرب. (7495) 2 - وعنه عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخزاز عن محمد بن مسلم في حديث قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) أي السور تقرأ في الصلوات ؟ قال أما الظهر والعشاء الآخرة تقرأ فيهما سواء والعصر والمغرب سواء وأما الغداة فأطول وأما الظهر والعشاء الآخرة فـ (سبح اسم ربك الأعلى) والشمس وضحاها ونحوها (1) وأما العصر والمغرب فـ (إذا جاء نصر الله والهاكم التكاثر ونحوها (2) وأما الغداة فـ (عم يتساءلون) وهل أتاك حديث الغاشية ولا أقسم بيوم القيامة وهل أتى على الإنسان حين من الدهر (7496) 3 - محمد بن علي بن الحسين قال أفضل ما يقرأ في الصلوات (1) في اليوم واللييلة في الركعة الاولى الحمد وإنا أنزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد إلا في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فإن الأفضل أن يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم (2) وفي صلاة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين (إلى أن قال) وفي صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل أتى على الإنسان وفي الثانية الحمد وهل أتاك حديث الغاشية فإن من قرأهما في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم _____ 2 - التهذيب 2: 95 / 354 أورد صدره في الحديث 5 من الباب 70 من هذه الأبواب. (1 و 2) في المصدر: نحوهما. 3 - الفقيه 1: 201 / 922. (1) في المصدر: الصلاة. (2) أثبتناه من المصدر. (*)